الأمم المتحدة

A/58/498

الجمعية العامة

Distr.: General
8 December 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٠٧ من جدول الأعمال

متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعيةالعالمية الثانية للشيخوخة

تقرير اللجنة الثالثة

المقرر: السيد عبد الله عيد سلمان **السليطي** (قطر)

أولا – مقدمة

١ – في الجلسة العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين بندا معنونا ''متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة''، وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة.

٢ – ونظرت اللجنة الثالثة في البند في جلساتها الثانية إلى السادسة، والعاشرة و ٥٧ المعقودة في الفترة من ٦ إلى ٨، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وعقدت اللجنة في جلساتها الثانية إلى السادسة مناقشة عامة بشأن البند ١٠٧ بالاقتران مع البندين ١٠٥ و ١٠٦. ويرد بيان لمناقشة اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/58/SR.2-6 و 10 و 57).

٣ – وفيما يتعلق بنظر اللجنة في البند كان معروضا عليها تقرير الأمين العام عن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (A/58/160).

٤ – وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر أدلى ببيانين استهلاليين وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومدير شعبة السياسات العامة الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (انظر A/C.3/58/SR.2).

091203 091203 03-64091 (A)

٥ - وفي الجلسة نفسها، دخلت اللجنة في حوار مع المتحدثين المذكورين أعلاه اشترك فيه الوفود التالية: سويسرا، مصر، السودان، بنن، الجمهورية العربية السورية، اليمن، كندا، كوبا، الجزائر، أذربيجان، غامبيا، باكستان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، قطر، نيجيريا (انظر A/C.3/58/SR.2).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/58/L.10 و Rev.1

٦ - في الجلسة ١٠، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل المغرب، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، وكذلك المكسيك، بعرض مشروع قرار معنونا ''متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة'' (A/C.3/58/L.10) والذي يرد نصه فيما يلي:

''**إن الجمعية العامة،**

"**إذ تشير** إلى قرارها ١٦٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي أيدت فيه الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد المتعلقة بالشيخوخة ورحبت بإعداد مسار يرمي إلى تنفيذ خطة عمل مدريد من قبل برنامج الأمم المتحدة للشيخوخة، وقرارها ١٧٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي أكدت فيه، في جملة أمور، أهمية دمج منظور جنساني في صلب الأنشطة الرئيسية،

''**وإذ تشير** إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٤/٢٠٠٣، المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ الذي دعا فيه المجلس إلى مشاركة الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني في اتباع نهج ''تصاعدي'' لاستعراض وتقييم خطة العمل،

''**وإذ تشير كذلك** إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ الذي وافقت فيه على إطار العمل من أجل تنفيذ متكامل ومتناسق ومتابعة لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وإذ تؤكد من جديد على أهمية الاستعراض المنتظم للالتزامات التي تم التعهد بها في فرادى المؤتمرات الرئيسية واجتماعات القمة للأمم المتحدة،

''**وإذ تسلم** بأن الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة تشكل جزءا لا يتجزأ من التنفيذ المتكامل والمتناسق والمتابعة لنتائج المؤتمرات الرئيسية واجتماعات القمة للأمم المتحدة،

”**وإذ تسلم أيضا** بأنه فيما سيصبح التغير الديمغرافي العالمي أسرع وتيرة في البلدان النامية حيث من المتوقع أن يزيد عدد السكان الأكبر سنا بمقدار أربعة أضعاف خلال السنوات الخمسين القادمة، يصبح من المحتم إدماج الشيخوخة ضمن الخطط الإنمائية لبلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا بما في ذلك تلك الواردة في إعلان الألفية،

”**وإذ تدرك** أن الافتقار إلى بيانات مفصلة على أساس العمر يشكل عقبة تحول دون النظر في قضايا الشيخوخة وفي حالة الأشخاص من كبار السن على صعيد السياسات الدولية والوطنية على السواء،

”١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام؛

”٢ - **تحيط علما كذلك** بالإطار العملي لتنفيذ خطة عمل مدريد الدولية بشأن الشيخوخة الوارد في تقرير الأمين العام؛

”٣ - **تدعو** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة إلى القيام، حسب الملائم، بإدراج الشيخوخة ضمن إجراءاتها الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية ولا سيما الهدف ١ المتعلق بالقضاء على الفقر؛

”٤ - **تشجع** على إقامة صلات مؤسسية على الصعيد الوطني بين الأجهزة الوطنية للنهوض بالمرأة والكيانات الحكومية المسؤولة عن وضع وتنفيذ وتنسيق السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة؛

”٥ - **تطلب** إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظر في إدراج الشيخوخة في قائمته المتعلقة بالقضايا المواضيعية المتعددة القطاعات والمشتركة بين نتائج المؤتمرات واجتماعات القمة الرئيسية للأمم المتحدة عند إقراره برنامج العمل المتعدد السنوات لجزئه التنسيقي من دورته الموضوعية؛

”٦ - **تطلب أيضا** إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تدمج منظورا للشيخوخة في إطار نظرها في المواضيع ذات الأولوية المتعلقة بمتابعة مؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية؛

”٧ - **تطلب كذلك** إلى مكتب لجنة التنمية الاجتماعية ولجنة وضع المرأة مواصلة التنسيق والتعاون بشأن مسألة المسنات ضمن إطار العمل لبرامج كل منها المتعددة السنوات؛

”٨ - **تطلب** إلى لجنة التنمية الاجتماعية النظر في مسألة دورية وصيغة استعراض تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية بشأن الشيخوخة، في دورتها الثانية والأربعين آخذة بعين الاعتبار أحكام القرار ٥٧/٢٧٠ باء؛

”٩ - **تؤكد** أهمية أن تقوم جميع البلدان بجمع البيانات والإحصاءات السكانية، مفصَّلة على أساس الجنس والعمر، بشأن جميع جوانب وضع السياسات، وتشجع الكيانات ذات الصلة في الأمم المتحدة على دعم الجهود الوطنية، ولا سيما جهود البلدان النامية في بناء القدرات وتحيط علما في هذا السياق بقيام الأمم المتحدة بإنشاء قاعدة بيانات يمكن الوصول إليها عن طريق شبكة الإنترنت بشأن الشيخوخة وتدعو الدول إلى العمل قدر الإمكان على تقديم معلومات لإدراجها في قاعدة البيانات؛

”١٠ - **تطلب** إلى منظمات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة أن تتبنى مسألة إدراج الشيخوخة في برامج عملها وأن تقدم تقارير عن التقدم الذي تحرزه في هذا الشأن إلى لجنة التنمية الاجتماعية؛

”١١ - **تطلب** إلى المؤسسات المالية الدولية وإلى المصارف الإنمائية الإقليمية أن تأخذ في اعتبارها كبار السن لدى وضعها سياساتها ومشاريعها في إطار جهودها لمساعدة البلدان النامية على تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية؛

”١٢ - **توصي** بتعزيز الروابط المؤسسية بين جهات التنسيق المعنية في الأمم المتحدة بالشيخوخة ونوع الجنس بما يعزز إدماج الجوانب الجنسانية للشيخوخة في صلب أعمال المنظمة؛

”١٣ - **ترحب** بالتقدم المحرز في أعمال بعض اللجان الإقليمية في تنفيذ أهداف وتوصيات خطة عمل مدريد الدولية، وتشجع اللجان الإقليمية الأخرى على إحراز تقدم في هذا الشأن؛

”١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريره إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثانية والأربعين، كما تطلب إليه أن يتيح أي معلومات أخرى قد تساعد اللجنة في مداولاتها؛

”١٥ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.“

٧ - وفي الجلسة ٥٧، المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة نص منقح لمشروع القرار (A/C.3/58/L.10/Rev.1) مقدم من مقدمي مشروع القرار A/C.3/58/L.10. وفي وقت لاحق انضمت الدول التالية إلى مقدمي مشروع القرار المنقح: الاتحاد الروسي، أسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٨ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار المنقح لا يترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٩ - وفي الجلسة ٥٧ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.3/58/L.10/Rev.1 دون تصويت (انظر الفقرة ١٠).

ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

١٠ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

"متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

"**إن الجمعية العامة،**

"**إذ تشير** إلى قرارها ٥٧/١٦٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الذي أيدت فيه الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢[(١)]، ورحبت بإعداد خريطة طريق لعملية تنفيذ خطة عمل مدريد من قبل برنامج الأمم المتحدة للشيخوخة التابع لشعبة السياسات والتنمية الاجتماعية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، وكذلك قرارها ٥٧/١٧٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الذي أكدت فيه، في جملة أمور، أهمية دمج منظور جنساني في صلب الأنشطة الرئيسية،

(١) انظر تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

”**وإذ تشير أيضا** إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٣/١٤، المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الذي دعا فيه المجلس إلى مشاركة الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني في اتباع نهج ”تصاعدي“ لاستعراض وتقييم خطة عمل مدريد،

”**وإذ تشير كذلك** إلى قرارها ٥٧/٢٧٠ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، الذي وافقت فيه على إطار العمل من أجل تنفيذ متكامل ومتناسق ومتابعة لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وإذ تؤكد من جديد على أهمية القيام بشكل منتظم باستعراض التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها في كل من المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والمجالات ذات الصلة،

وإذ تسلم بأن متابعة وتنفيذ نتائج الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة تشكل جزءا لا يتجزأ من التنفيذ المتكامل والمتناسق والمتابعة لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

”**وإذ تسلم أيضا** بأنه من المنتظر حدوث تغير ديمغرافي عالمي هائل خلال السنوات الخمسين المقبلة، سواء في البلدان المتقدمة النمو أو البلدان النامية وكذا في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وأنه نظرا إلى أن هذا التغير سيكون أسرع وتيرة في البلدان النامية حيث من المتوقع أن يزيد عدد السكان الأكبر سنا بمقدار أربعة أضعاف خلال نفس الفترة الزمنية، فمن المحتم لذلك إدماج الشيخوخة ضمن السياسات الإنمائية الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك تلك الواردة في إعلان الألفية[٢]،

”**وإذ تدرك** أن الافتقار إلى بيانات مفصلة على أساس العمر والجنس يشكل عقبة تحول دون النظر في قضايا الشيخوخة وفي حالة كبار السن على صعيد السياسات الدولية والوطنية على السواء،

”١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[٣]؛

---

(٢) انظر القرار ٥٥/٢.

(٣) A/58/160.

”٢ - **تحيط علما أيضا** بخريطة الطريق لتنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢، الواردة في تقرير الأمين العام؛

”٣ - **تدعو** الدول الأعضاء والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى القيام، حسب الاقتضاء، بإدراج الشيخوخة ضمن إجراءاتها الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية[٢]، ولا سيما الهدف المتعلق بالقضاء على الفقر؛

”٤ - **تشدد على** ضرورة اتخاذ إجراءات على الصعيدين الوطني والدولي لتنفيذ خطة عمل مدريد[٤]، بما في ذلك الحاجة إلى تحديد أولويات وطنية ودولية واختيار النهج المناسبة لضمان أن تقيم البلدان مجتمعا يتسع لجميع الأعمار؛

”٥ - **تشجع** إقامة صلات مؤسسية على الصعيد الوطني بين الأجهزة الوطنية للنهوض بالمرأة والكيانات الحكومية المسؤولة عن وضع وتنفيذ وتنسيق السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة؛

”٦ - **تؤكد** أهمية دور المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في دعم جهود الحكومات لتنفيذ خطة عمل مدريد وتقييمها ومتابعتها؛

”٧ - **ترجو من** المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظر في إدراج الشيخوخة في قائمته المتعلقة بالقضايا المواضيعية المتعددة القطاعات والمشتركة بين نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة لإقرار برنامج العمل المتعدد السنوات للجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية؛

”٨ - **ترجو من** لجنة التنمية الاجتماعية أن تدمج منظورا للشيخوخة في إطار نظرها في المواضيع ذات الأولوية المتعلقة بمتابعة مؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية؛

”٩ - **ترجو من** لجنة التنمية الاجتماعية ولجنة وضع المرأة مواصلة التنسيق والتعاون عن طريق مكتبيهما بشأن مسألة المسنات في إطار برامج عملها المتعددة السنوات؛

---

(٤) انظر تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

”١٠ - **تشير** في هذا الصدد إلى طلبها إلى كل من اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تدرس أساليب عملها لكي تواصل على نحو أفضل تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، مع التسليم بأنه ليست هناك حاجة لاتباع نهج موحد حيث إن لكل لجنة فنية طابعها المحدد، مع ملاحظة أن أساليب العمل الحديثة يمكن أن تكفل على نحو أفضل استعراض التقدم المحرز في التنفيذ على جميع الصعد، وذلك استنادا إلى تقرير يتضمن توصيات يقدمها الأمين العام إلى كل لجنة من اللجان الفنية وإلى الهيئات الفرعية ذات الصلة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن أساليب عملها، وفقا للأحكام المحددة في النتائج والمقررات ذات الصلة التي تتخذها كل هيئة، مع مراعاة التقدم الذي أحرزته مؤخرا في هذا الصدد بعض اللجان، وبخاصة لجنة التنمية المستدامة؛ ومع التذكير بأن اللجان الفنية والهيئات الأخرى ذات الصلة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ينبغي أن تقدم إلى المجلس في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٥ تقارير عن نتائج هذه الدراسة؛

”١١ - **ترجو من** لجنة التنمية الاجتماعية النظر في مسألة تواتر وشكل استعراض تنفيذ خطة عمل مدريد في دورتها الثانية والأربعين، آخذة بعين الاعتبار أحكام القرار ٢٧٠/٥٧ باء؛

”١٢ - **تؤكد** أهمية أن تقوم جميع البلدان بجمع البيانات والإحصاءات السكانية، مفصَّلة على أساس الجنس والعمر، بشأن جميع جوانب وضع السياسات من جانب جميع البلدان، وتشجع الكيانات ذات الصلة في الأمم المتحدة على دعم الجهود الوطنية، ولا سيما جهود البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في مجال بناء القدرات، وتحيط علما في هذا السياق بقيام الأمم المتحدة بإنشاء قاعدة بيانات يمكن الوصول إليها عن طريق شبكة الإنترنت بشأن الشيخوخة، وتدعو الدول إلى أن تقدم، قدر الإمكان، معلومات لإدراجها في قاعدة البيانات؛

”١٣ - **ترجو من** اللجنة الإحصائية مساعدة الدول الأعضاء على وضع الطرائق الكفيلة بتفصيل البيانات بحسب الجنس والعمر؛

”١٤ - **ترجو من** المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ومن وكالاتها المتخصصة أن تدرج مسألة الشيخوخة، بما في ذلك هذه المسألة من منظور

جنساني، في برامج عملها وأن تقدم تقارير عن التقدم الذي تحرزه في هذا الشأن إلى لجنة التنمية الاجتماعية؛

"١٥ - **تدعو** المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية إلى أن تأخذ في اعتبارها كبار السن لدى وضعها سياساتها ومشاريعها في إطار الجهود الرامية إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تنفيذ خطة عمل مدريد؛

"١٦ - **توصي** بتعزيز الروابط المؤسسية بين جهات التنسيق المعنية بالقضايا الجنسانية وجهات التنسيق المعنية بالشيخوخة في الأمم المتحدة، بغية تحسين إدماج الجوانب الجنسانية للشيخوخة في صلب أعمال المنظومة؛

"١٧ - **ترحب** بالتقدم المحرز في أعمال بعض اللجان الإقليمية في تحقيق أهداف وتوصيات خطة عمل مدريد، وتشجع اللجان الإقليمية الأخرى على إحراز تقدم في هذا الشأن؛

"١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريره[٣] إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثانية والأربعين وأن يتيح أي معلومات أخرى متصلة بهذه المسألة يمكن أن تساعد اللجنة في مداولاتها؛

"١٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.